



التَّرْبِيَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ

للسنة الثانية بمرحلة التعليم الثانوي

(للقسمين العلمي و الأدبي)

الدرس الخامس

المدرسة الليبية بفرنسا - تور

العام الدراسي:

1442 / 2020 هـ . 1441 / 2021 م

الفاروق عمر بن الخطاب

شخصية عمر - رضي الله عنه - قبل الإسلام:

عاش عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في الجاهلية كأمثاله من أبناء قريش، وامتاز عنهم بمعرفته للقراءة والكتابة، وقوه جسمه وفروسيته، كان يعمل بالرعي ويجمع الحطب، ثم اشتغل بالتجارة وربح منها، فأصبح من أثرياء مكة، واحتل مكانة بارزة في قريش، فكان سفيرها في الحرب مفاخراً أو مُناهراً، دافع عن قريش دفاعاً مستميتاً، وكان أشدّ أهل مكة بطشاً بالمستضعفين من المسلمين:

1. كان يضرب جارته ضرباً مبرحاً لدخولها في الإسلام، وكان لا يكُفُ عن ضربها إلا مللاً، فاشترتها منه أبو بكر وأعتقها.
2. كان يتَوَعَّد بقتل محمد ﷺ، وقد أوكَلت قريش إليه هذه المهمة بعد أن رَشَح نفسه لها، وعندما سمع عن اجتماع المسلمين برسولهم في دار الأرقام، اتجه إليهم متَوشحاً سيفه عازماً على القتل، لولا أن صرفه عن ذلك سماعه أن أخيه أسلمَت، فغير وجهته إلى بيت أخيه.
3. داهم بيت أخيه عندما علم بإسلامها وضرب زوجها، فلما أرادت الدفاع عن زوجها ضربها وأدمى وجهها، فقالت وهي غاضبة: يا ابن الخطاب ما كنت فاعلاً فافعل؛ فقد أسلمت. فرقَ قلبه بعد قراءته الصحيفة التي كانت معها، وشرح الله صدره للإسلام، فكان له عزاً ونصرة.

صَقْلُ الْإِسْلَامِ شَخْصيَّةً عَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أ. تأثُرُهُ بِالرَّسُولِ ﷺ :

استطاع الرسول ﷺ أن يُرَبِّي أصحابه خيرًا تربية، أساسها حب رسول الله ﷺ والاقتداء به، فقد جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالَّذِي وُلِدَ

وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ»، فقال عمر - رضي الله عنه: والله يا رسول الله لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ، إِلَّا مِنْ نَفْسِي، قال: «لَا يَا عَمَرَ، حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ»، قال عمر: فَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، قال: «الآن يَا عَمَرَ»⁽¹⁾.

كان من سمات شخصية سيدنا عمر - رضي الله عنه - الجرأة في قول الحق، لكنه كان يراجع نفسه عندما يبين له الرسول ﷺ أسباب التراث في كثير من الأمور التي كان لعمر رأي آخر فيها. ومن هذه المواقف ما يلي:

1. في غزوة بني المصطلق كادت الفتنة تعصف بال المسلمين عندما تقاتل أحير لعمر بن الخطاب ورجل من الأنصار لتزاحمهما على الماء، فنادى الأحير: يا معاشر المهاجرين، ونادى الآخر: يا معاشر الأنصار، فاستغل عبد الله بن أبي بن سلول رئيس المنافقين الموقف، فقال لقومه: أَوْ فَعَلُوهَا! قد نافرُونا وكاثرُونا في بلادِنَا... والله لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَزُ مِنْهَا الْأَذْلُّ . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، وكان معه عمر - رضي الله عنه - فقال عمر: مُرْ بِهِ عَبَادُ بْنَ بِشْرٍ فليقتله، فقال رسول الله ﷺ: فكيف يا عمر إذا تحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه! فعفا الرسول ﷺ عنه وترفق به، حتى كان بعد زمن إذا أُحدِثَ الحدث عاتبه قومه وعنهفوه. فقال ﷺ لعمر - رضي الله عنه: كيف ترى يا عمر؟ أما والله لو قتلت يوم قلت لي اقتلْهُ لآرعدْتْ له آنفُ لَوْ أَمْرُكُهَا الْيَوْمَ بِقَتْلَتْهُ⁽²⁾، فقال عمر: قد والله عَلِمْتُ لَأَمْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْظَمُ بَرَكَةً مِنْ أَمْرِي.

1 روای البخاری.

2 أي لو أمر بقتله كما طلب عمر لغضب قومه وثاروا له، ولكنهم اليوم بعد العفو لا يتحملون خطأه، ولو أمروا بقتله لقتلوه بأيديهم.

2. اعترض على صلح الحديبية، وأعلن ذلك للرسول ﷺ قال له: ألسْتَ بِرَسُولِ اللَّهِ؟ قال: بَلَى، قال: أَوْ لِسْنَا بِالْمُسْلِمِينَ؟ قال: بَلَى، قال: أَوْ لِيَسُوا بِالْمُشْرِكِينَ؟ قال: بَلَى، قال: فَعَلَامَ نُعْطِي الدِّينَيَّةَ فِي دِينِنَا؟ قال: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ لَنْ أَخْالِفَ أَمْرَهُ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي. فَلَمَّا تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ مِنْ هَذَا الصَّلْحِ جَعَلَ يَتَصَدَّقُ وَيَصْلِي وَيَصُومُ وَيُعْتَقُ؛ خَافَةً كَلَامَهُ الَّذِي تَكَلَّمُ بِهِ.

ب. تأثُرُهُ بِأَبِيهِ بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

كان عمر رضي الله عنه يرى في أبي بكر مثلاً يُحتذى به في قوة إيمانه وحبه للرسول ﷺ، فهو لا يتَوَانَى في تصديق الرسول ﷺ وتنفيذ أوامره دون تردد، أما عمر - رضي الله عنه - فقد كان كثيراً ما يحاول إعمال عقله في معرفة أسباب الأحكام قبل تنفيذها. ومن ذلك:

1. في صلح الحديبية عندما اعترض عمر - رضي الله عنه - على قرار النبي ﷺ جاء إلى أبي بكر - رضي الله عنه - وسألَهُ: أَلَسْنَا بِالْمُسْلِمِينَ؟ أَلِيَسُوا بِالْمُشْرِكِينَ؟ أَجَابَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى، فَسَأَلَهُ عَلَامَ نُعْطِي الدِّينَيَّةَ فِي دِينِنَا؟ قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: الزَّمْ غَرَزَ⁽¹⁾، فَإِنِّي أَشَهُدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ. فَسَكَتَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

2. كان ينافس أبي بكر - رضي الله عنه - في المسرعة لتنفيذ أوامر رسول الله ﷺ. ذكر عمر - رضي الله عنه: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَصَدَّقَ، وَوَافَقَ ذَلِكَ مَا لَمْ يَعْنِي، فَقَلَّتْ: الْيَوْمُ أَسْبَقَ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: فَجَئْتُ بِنَصْفِ مَالِيِّ، فَقَالَ ﷺ: مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟ قَلَّتْ: مِثْلُهُ، وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ، قَالَ: أَبْقَيْتَ لَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَقَلَّتْ: لَا أَسْبِقُهُ إِلَى شَيْءٍ أَبْدَاهُ.

ولما كان عمر مجتهداً في أحكام لم ترد في نصوص الكتاب والسنة، موافقاً فيها الصواب، اتخذ الصديق رضي الله عنه وزيراً يلزمـه، ويأخذـ برأـيه في كثـيرـ من الأمـورـ:

1 أي الزم أمره.

1. أشار عمرٌ عَلَى أبي بكر - رضي الله عنهمَا - بجمع القرآن عند موتِ كثيِرٍ من الصحابة في حروب الردّة، فقال: كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال الصديق - رضي الله عنه: ما زال عمر يراجعني حتى شرح الله صدرِي للذِي شرح له صدر عمر.

2. عندما اقطع الصديق - رضي الله عنه - أرضاً لعُيِّنَةَ بن حِصْنٍ وحَابِسِ الأَقْرَعِ، طلب منها أن يأخذ رأيِ عمر في ذلك، فأخذ عمر منها الصحفة، ومحَا ما فيها، وطلب منها أن يأكلَا من كَدْهَا، فغضباً وذهبَا لأبي بكر يقولان له: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ أَمْ عَمْرٌ؟ قال: لا، بل هو إِنْ كَانَ شَاءَ.

خلافة عمر رضي الله عنه:

درستم فيما سبق أنَّ أباً بكر الصديق - رضي الله عنه - عَاهَدَ بالخلافة من بعده لعمر، بعد أن استشار الصحابة - رضوان الله عليهم -، فتولى عمر - رضي الله عنه - الخلافة بناءً على هذا العهد، وسار على هَدِي النبي ﷺ والصادق - رضي الله عنه - بعد وفاتهما، فبلغت الدولة الإسلامية في عهده قِمَةَ الازدهار، وكانت أهم المبادئ التي حكم بها عمر - رضي الله عنه - ما يلي:

1. مبدأ العدل والمساواة:

كان العدل من الدعائم التي أقام عمر - رضي الله عنه - الدولة عليها، استناداً لقوله تعالى:

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجِرِّمَنَّكُمْ شَنَاعُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾⁽¹⁾.

فلم يفرق بين قُرْشِي وغير قُرْشِي، ولا بين مسلم ويهودي في الاقتراض من الظالم والأخذ بيد المظلوم، فشهد له أعداؤه بالعدل. والموافق التي تدل على ذلك كثيرة، منها: أنه جاءه رجل يشكُّ إليه عاملًا لعمر - رضي الله عنه - أنه ضربه مائة سَوْطٍ، فقال عمر - رضي الله عنه: فِيمَ ضَرَبْتَه؟ قُمْ فاقْتَصُّ منه؟ فقام عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين، إن فعلتَ هذا يكثر عليك ويكون سُنَّةً يأخذ بها من بعده، فلنُرْضِيه، قال: دُونَكُمْ فَأَرْضُوهُ، ولو لم يرضوه لاقتض منه - رضي الله عنه.

2. مبدأ الشورى:

كان عمر - رضي الله عنه - يستشير الصحابة رسول الله في أمور الدولة؛ عملا بقوله - تعالى -:

﴿وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقَهُمْ﴾⁽¹⁾، من ذلك أخذُه بقول الصحابة عندما استشارهم في قتال الفرس، واستشارتهم في رجوعهم عن الشام لانتشار الطاعون فيها، فأخذ برأي بعض الصحابة، فقال أبو عبيدة: أفرا رأي من قدر الله؟ قال عمر: نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله، فقال عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم بهذا الوباء في بلد فلا تقدموه عليه، وإذا وقع في بلد أنت فيه فلا تخروا فرارا منه».

3. حسن التصرف المالي :

كان عمر - رضي الله عنه - محافظا على بيت مال المسلمين حفاظه على ماله الخاص، فكان يخرج من الأخذ منه، وكان يتولى توزيع الغنائم والصدقات بنفسه، ومن المواقف التي تبين زهده وخوفه من التصرف في مال المسلمين:

أ. قال علي بن أبي طالب رسول الله: رأيت عمر يُعْدُو، فسألته: أين تذهب يا أمير المؤمنين؟ قال: بغير شرط من أبل الصدقة، فقلت: لقد أذللتَ الخلفاء من بعديك، قال: يا أبا الحسن لا تَلْمِنِي؛ لو شاء ذهب بشاطئ الفرات لأُخِذَ بها عمر يوم القيمة.

ب. اشتكي عمر رسول الله شكوى فُوِصِّفَ له العسل، وكان في بيت مال المسلمين زق صغير، فقال: إن أذنُمْ لي فيه أَخَذْتُهُ، وإلا فإنه عَلَيَّ حرام، فأذنوا له فيه.

ج. كان يَتَّجِرُ وهو خليفة ، فجهَّزَ عِيراً إلى الشام، فبعث إلى رجل يستقرضه مالا، فقال الرجل: قل له يأخذها من بيت المال ثم ليرددها، فشقَّ على عمر - رضي الله عنه - ذلك وقال: إن مِثْ قبل أن تجيء قلتم أخذها أمير المؤمنين، دعواها له وأؤخذ بها يوم القيمة، لا ولكن أردت أن آخذها من رجل حرِيص على ماله، حتى إذا مِثْ أخذها من مالي.

4. الشِّدَّةُ فِي الْحُكْمِ:

كان عمر - رضي الله عنه - قوياً شديداً، قال رسول الله ﷺ: «أَشَدُّ أُمَّتِي فِي أَمْرِ اللَّهِ عَمْرٌ»⁽¹⁾. جاء نَفَرٌ إلى عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - فقالوا: كَلَمْ عمر بن الخطاب - رضوان الله عليه - فإنه قد أخْشَانَا حتَّى والله ما نستطيع أن ندْسِم إِلَيْهِ أَبْصَارَنَا، فذَكَرَ عبد الرحمن لعمر ذلك، فقال عمر - رضي الله عنه: والله لقد لَنْتُ لَهُمْ حَتَّى تَخَوَّفُوا اللَّهُ فِي ذَلِكَ، ولقد اشتدَّتْ عَلَيْهِمْ حَتَّى خَفَتِ اللَّهُ فِي ذَلِكَ.

وكان - رضي الله عنه - لا يتوانى في عقاب وَلَاتِهِ إِذَا أَنْكَرَ مِنْهُمْ عَمَلاً، فعَزَّلَ أَمِيرًا لاستهزئته بعظيم من أهل الحيرة؛ إذ أَعْدَّ للأمير طعاماً، فمسح بلحية الرجل، فبلغ ذلك عمر فعَزَّله، ورمى بالحجارة يزيد بن أبي سفيان وخالد بن الوليد وأبا عبيدة عندما قدم إلى الشام فرأهم يستقبلونه بشباب فاخرة.

أَهْمَّ الْأَعْمَالِ الَّتِي قَامَ بِهَا عَمْرٌ - رضي الله عنه - لِبَنَاءِ الدُّولَةِ:

1. إِنْشَاءُ الْدِيَوَانِ: وكان يُسَجَّلُ لِلنَّاسِ فِيهِ مُتَلِّكَاتِهِمْ مِنْ دُورٍ وَأَرَاضٍ، وَتُفْرَضُ مِنْهُ مُرْتَبَاتُ النَّاسِ مِنْ عَامِلِيِنَ بِالْدِيَوَانِ إِلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ قَدْ مَيَّزَ قَرَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَقْرَبَ فِي الْأَقْرَبِ، وَالَّذِينَ شَهَدُوا بِدْرًا وَأَبْنَاءَهُمْ، وَلَمْ يُفَضِّلُ عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ إِلَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْمُرْتَبَاتُ سَنَوِيَّةً، وَجَعَلَ لِلْمُولَودِ مائَةً دَرَاهِمَ، حَتَّى إِذَا نَشَأَ وَتَرَعَّرَ جَعَلَ لَهُ مائَتَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْقِيَطِ مُرْتَبًا شَهْرِيًّا لَهُ وَلَوْلِيهِ؛ لتشجيع الناس على كفالتهم.

2. إِنْشَاءُ جَيْشِ إِسْلَامِيِّ: كان الرَّسُولُ ﷺ وبعدَهُ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - يَسْتَنْفِرُونَ فِي الْحَرْبِ، فَيَأْتُ الْمُسْلِمُونَ لِلْجَهَادِ، فَيُحْمِلُّونَ مِنْ يَرَى أَنَّهُ جَدِيرٌ بِالْجَهَادِ، وَلَكِنْ عَمْرٌ - رضي الله عنه - جَنَّدَ الْجُنُودَ، وَفَرَضَ مُرْتَبَاتٍ لَهُمْ وَلَخِيُولِهِمْ وَلِأَسْلَحَتِهِمْ وَلِأَهْلِهِمْ.

3. الْفُتوْحَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ: فُتَحَتْ فِي عَهْدِهِ الشَّامُ وَالْعَرَاقُ وَمِصْرُ وَلِيَبِيَا وَدِيَارُ بَكْرٍ وَأَذْرِيجَانُ وَأَرْمِينِيَا وَبِلَادِ فَارِسِ وَغَيْرِهَا، وَغَنَمُوا مِنْهَا غَنَائمَ وَفِيرَةً، فَازَّدَادَ دَخْلُ الدُّولَةِ.

1 روأه أحمد والترمذني.

4. الولايات الإسلامية: قسم عمر الدولة على حسب الأقاليم، وولى على كل إقليم عاماً عليه، وأوصى أن يستمر العامل سنة من توليه، وولى على قضاة كل بلد قاضياً؛ ليُعينَ الوالي في أمور الحكم: فولى على قضاة الكوفة شریح بن الحارث الكندي، وعلى مصر قيس بن أبي العاص السهمي، وأبا الدرداء على قضاة المدينة، وأبا موسى الأشعري على البصرة، وكان ذلك في السنة التي قُتل فيها عمر، فأقرَّ عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عُمَالَ عمر سَنَةً.

